سؤال موجّه إلى الحكومة بمجموع أعضائها

بواسطة رئيس مجلس النوّاب

من

النائبة حليمة قعقور

الموضوع: سؤال إلى رئيس مجلس الوزراء السيد نواف سلام، والى الحكومة بمجموع أعضائها، حول مصير تطبيق القانون رقم 2018/105 لتحديد مصير المفقودين والمخفيين قسرا.

***

حيث أنّه عملاً بالمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تأتي تحت الفصل الأول *"الأسئلة"* من الباب الثالث *"الرقابة البرلمانية"*، فإنّه يحق لنائبٍ أو أكثر توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو أحد الوزراء،

وحيث أنّ الفقرة الأخيرة من المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النوّاب قد نصّت على أنّ السؤال الخطي يُوجّه بواسطة رئيس المجلس وعلى الحكومة أن تجيب عليه خطيًا في مهلة **خمسة عشر يومًا على الأكثر** من تاريخ تسليمها السؤال،

حيث أنه بتاريخ 30 / 11 /2018 م صدر القانون رقم 105 / 2018 والمتعلق بالفقودين والمخفيين قسرا،

وحيث أنّ الأسباب الموجبة للقانون المذكور هو من أول صفحة الحرب الأهلية اللبنانية والأعمال الحربية التي امتدت بين عامي 1975 و 1991 والتي شهد فيها لبنان حالات اختطاف واخفاء قسري شملت عددا كبيرا من الأشخاص الذين ما يزال مصيرهم مجهولا،

وحيث أنّ الدولة اللبنانية وبعد انتهاء الحرب الأهلية لم تزل حتى تاريخه لم تتمكن من ايجاد حل جدّي لأهالي الضحايا والفقودين ولقضاياهم،

وحيث أنه على الرغم من تشكيل لجنة تقصي عن مصير المفقودين والمخطوفين في العام 2000 وهيئة تلقي شكاوى المخطوفين في العام 2001، واللجنة المشتركة اللبنانية السورية في العام 2005، الا أنه لم تؤد أي من هذه الهيئات الى كشف مصائر المفقودين والمخفيين سواء أحياء أو ايجاد رفاة هؤلاء أو جثامينهم،

وحيث أن تقرير لجنة تقصي عن المفقودين والمخطوفين في العام 2000 والذي تم نشره خلص الى عدم ايجاد أحياءً من المفقودين وانما وجد مقابر جماعية دون أن تقدم اللجنة على أية اجراءات جدية لتحديد هوية هؤلاء، مع العلم أنّه تم تسمية ثلاثة مقابر جماعية في التقرير عينه،

وحيث أنّ لبنان ملتزم الاعلان العالمي لحقوق الانسان وكذلك المواثيق والاتفاقيات الدولية، وقد أكّد على ذلك كل من خطاب القسم والبيان الوزاري وروحيتهما،

وحيث أنه في أوائل شهر آذار من العام 2025 انتشر خبر عن اكتشاف مقبرة جماعية في منطقة الكرنيتنيا، فبغض النظر عن مدى صحة هذا الخبر أو عدم صحته، فانّ مثل هذا الخبر أدى الى نكأ الجراح والاعادة الى الأذهان وجوب الكشف عن مصير المخطوفين والمخفيين قسرا وتطبيق القانون 105 / 2018 م،

وحيث أنّه وأمام التزام البيان الوزاري وخطاب القسم بتنفيذ كل ما يأتي في مصلحة قضايا لبنان الأساسية، لا سيما وجوب تطبيق القانون 2018/105،

وبناءً لما تقدّم،

<u>نتوجّه إلى الحكومة بالأسئلة التالية:</u>

بعد مضي شهرين على انطلاق العهد وتكليف الحكومة، هل باشرت الحكومة اللبنانية بالاتصال بالسلطات السورية الجديدة لمعرفة مصير المخفيين والمعتقلين في السجون السورية؟

وهل تنوي الحكومة اللبنانية العمل الجاد لتسهيل تطبيق القانون 2018/105 واتخاذ القرار الفاعل لتطبيق القانون وما هي خطتها بهذا الخصوص؟

هل ستتخذ الحكومة التدابير القانونية اللازمة بحسب المادة 9 لتعيين هيئة جديدة فور انتهاء ولاية الهيئة الحالية مطلع تموز 2025 دون ابطاء؟

هل ستعمد الحكومة الى رصد خانة كافية في الموازنة تتناسب مع نوع وحجم المهام المنوطة بالهيئة الوطنية بموجب القانون 105 / 2018؟ وهل ستعمد الحكومة الى تأمين مقر للهيئة يتلائم مع طبيعة عملها؟

هل ستقوم الحكومة اللبنانية بالتدابير اللازمة الجدية التي تضمن تطبيق القانون المذكور، لا سيما توفير التعاون بين الوزارات والأجهزة الأمنية والادارات العامة والسلطات القضائية مع الهيئة الوطنية من أجل مساعدتها على تنفيذ مهامها؟

متمنين تقديمَ أجوبة خطية على الأسئلة المذكورة في خلال مهلة أقصاها 15 يومًا، عملاً بالنظام الداخلي لمجلس النواب.

وتفضلوا بقبول الاحترام